

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٠ لسنة ٢٠٢٢

بإعادة تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء المنطقة الاقتصادية لقناة السويس ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٨٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الهيئة العامة للمنطقة
الاقتصادية لقناة السويس وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧١١ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس المعدل بالقرار رقم ١٨٥٦ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى ما عرضه رئيس الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس ،

لمدة ثلاث سنوات ، برئاسة السيد المهندس/ محمد يحيى محمد محب زكى - رئيس الهيئة ،

وعضوية كل من :

السيد الفريق/ كامل الوزير ، وزير النقل .

السيدة الأستاذة/ نيفين جامع ، وزيرة التجارة والصناعة .

السيد اللواء/ عادل يوسف الغضبان ، محافظ بورسعيد .

السيد اللواء أ.ح/ إيهاب محمد الفار ، ممثل عن وزارة الدفاع .

نواب رئيس الهيئة .

السيد اللواء مهندس/ أمير سيد أحمد .

السيد المهندس/ محمد زكى السويدى .

السيد الأستاذ/ أيمن الطيب سليمان .

السيد الأستاذ/ ياسر زكى هاشم .

السيدة المهندسة/ صباح محمد عبد اللطيف مشالى .

من ذوى الخبرة المالية
والفنية والقانونية

(المادة الثانية)

يتم دعوة وزارة (الكهرباء والطاقة المتجددة ، التخطيط والتنمية الاقتصادية ، التعاون الدولى ، الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية) ، والرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ، وممثل عن هيئة قناة السويس ، بصفة دائمة لحضور جلسات مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس ، وذلك دون أن يكون لهم صوت معدود .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى